

الوسيط في المذهب

\$ أما موجبات الإفطار فأربعة \$.

القضاء والإمساك تشبها والكفارة والفدية .

أما القضاء فواجب على كل مفطر وتارك بردة أو سفر أو مرض أو إغماء أو حيض ولا يجب على من ترك بجنون أو صبي أو كافر أصلي .

ولا فرق في الجنون بين ما طبق الشهر وبين ما قصر عنه فما فات في أيام الجنون لا يقضى ولو أفاق في أثناء النهار ففي قضاء ذلك اليوم وجهان .

ومن لزمه قضاء الشهر في يلزمه التتابع خلاف لمالك .

أما الإمساك تشبها بالصائمين فواجب على كل متعد بالإفطار في شهر رمضان ولا يجب في غير رمضان ولا على من أبيح له الفطر إباحة حقيقية